

شرح كتاب الإيمان، حديث جبريل (١)

مادة حديث عام (٢)

أ. / خالد مصطفى عبد القادر

قسم الدعوة وأصول الدين

كلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية

شاه علم - ماليزيا

waleed.eltantawy@mediu.edu.my

الذي ينقل الإمام النووي عنه كثيراً، وخاصة في كتاب الإيمان كما ينقل كثيراً عن شرح عياض "إكمال المعلم"، قال صاحب التحرير: "الإيمان في اللغة: هو التصديق؛ فإن عني به ذلك فلا يزيد ولا ينقص؛ لأن التصديق ليس شيئاً يتجرأ حتى يتصرّف كماله مرة ونقصه أخرى، والإيمان في لسان الشرع هو التصديق بالقلب والعمل بالأركان، وإذا فسر بهذا تطرق إليه الزيادة والنقص وهو مذهب أهل السنة".

قال: فالخلاف في هذا على التحقيق إنما هو أن المصدق يقلبه إذا لم يجمع إلى تصديقه العمل بموجب الإيمان: هل يسمى مؤمناً مطلقاً أم لا؟ والمختار عندنا: أنه لا يسمى به، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن)); لأنه لم يجعل بموجب الإيمان فيستحق هذا الإطلاق". هذا آخر كلام صاحب التحرير.

وقال الإمام أبو الحسن علي بن خلف ابن بطال المالكي المغربي، في شرح صحيح البخاري: مذهب جماعة أهل السنة من سلف الأمة وخلفها: أن الإيمان قول عمل يزيد وينقص، واللحجة على زيادته ونقصانه ما أورده البخاري من الآيات يعني: قوله عز وجل: ﴿لَيَرْدَدُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِ﴾ [الفتح: ٤] ﴿وَيَرْدَدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدُوا هَذِهِ﴾ [مريم: ٦٧]، وقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدُوا زَادُوهُمْ هَذِهِ﴾ [محمد: ١٧] وقوله تعالى: ﴿وَيَرْدَدُ الَّذِينَ اهْتَدُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١] وقوله تعالى: ﴿أَيُّكُمْ رَأَى نَهَرَهُ هَذِهِ إِيمَانًا﴾ [التوبية: ١٢٤] وقوله تعالى: ﴿أَيُّكُمْ رَأَى نَهَرَهُ فَأَمَّا الَّذِينَ آتُوا فَرَأَيْتُمُهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يُسْتَشْرِفُونَ﴾ [التوبية: ١٢٤]. قال ابن بطال: فابن من لم تحصل له الزيادة ناقص، فإن قيل: الإيمان في اللغة: التصديق، فالجواب: أن التصديق يكمل بالطاعات كلها، فما ازداد المؤمن من أعمال البر كان إيمانه أكمل، وبهذه الجملة يزيد الإيمان، وبنقصانها ينقص الإيمان، فمثى نقصت أعمال البر نقص كمال الإيمان، ومتى زادت زاد الإيمان كمالاً.

هذا توسط القول في الإيمان، وأما التصديق بالله تعالى ورسوله - صلى الله عليه وسلم - فلا ينقص، وبذلك توقف مالك - رحمه الله - في بعض الروايات عن القول بالنقصان، إذ لا يجوز نقصان التصديق؛ لأنه إذا نقص صار شكّاً وخرج عن اسم الإيمان.

وقال بعضهم: إنما توقف مالك عن القول بنقصان الإيمان؛ خشية أن يتأول عليه موافقة الخوارج الذين يكفرون أهل المعاصي من المؤمنين بالذنب، وقد قال مالك بن نقصان الإمام مثل قول جماعة أهل السنة.

قال عبد الرزاق: سمعت من أدركث من شيوخنا وأصحابنا: سفيان الثوري ومالك بن أنس وعبد الله بن عمر والأوزاعي، ومعمر بن راشد وابن جريج وسفيان بن عيينة يقولون: الإيمان: قول وعمل يزيد وينقص، وهذا قول ابن مسعود وحذيفة والنخعي والحسن البصري، وعطاء وطاؤس، ومجاهد وعبد الله بن المبارك.

فالمعني الذي يستحق به العبد المدح، والولاية من المؤمنين هو إتيانه بهذه الأمور الثلاثة: التصديق بالقلب، والإقرار باللسان، والعمل بالجوارح، وذلك أنه لا خلاف بين الجميع أنه لو أقر وعمل على غير علم ومعرفة بربه لا يستحق اسم مؤمن، ولو عرفه وعمل وجحد بلسانه وكذب ما عرف من التوحيد لا يستحق

خلاصة— هذا البحث يبحث في مقدمة الإمام النووي لكتاب الإيمان من صحيح مسلم، وما تضمنه من معانٍ الإيمان والإسلام الكلمات المفتاحية: الزيادة والنقصان، إطلاق اسم الإيمان على الأعمال، الإيمان هو التصديق

I. المقدمة

البحث عن معرفة أن التصديق والعمل يتناولهما اسم الإيمان والإسلام جميئاً، يدل عليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عَنِ اللَّهِ الْأَنْسَلُمُ﴾ [آل عمران: ١٩]، فأخير سبحانه وتعالى أن الدين الذي رضيه وقبله من عباده هو الإسلام، ولا يكون الدين في محل القبول والرضا إلا بانضمام التصديق إلى العمل، قال الإمام النووي: هذا كلام النغواني

II. موضوع المقالة

مقدمة الإمام النووي لكتاب الإيمان من صحيح مسلم، وما تضمنه من معانٍ الإيمان والإسلام: مقدمة الإمام النووي لكتاب الإيمان من صحيح مسلم: هذه المقدمة تعد شرحاً لأحاديث الإمام مسلم من ناحية، ويرتكز عليها كثير من معنى الأحاديث من ناحية أخرى، وقد تكلم الإمام النووي في هذه المقدمة بما جاء في حديث جبريل الذي سنشرحه بعد قليل، فتكلم عن الإيمان والإسلام، ونقل عن أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي الفراء قوله في حديث سوال جبريل - عليه السلام - عن الإيمان والإسلام وجوابه، قال: جعل النبي صلى الله عليه وسلم - الإسلام اسمًا لما ظهر من الإسلام - يعني: جعل الإسلام خاصاً بالأعمال وجعل الإيمان خاصاً بما بطن من الاعتقاد. وليس ذلك؛ لأن الأعمال ليست من الإيمان، والتصديق بالقلب ليس من الإسلام، بل ذلك تفصيل لجملة هي كلها شيء واحد وجماعها الدين، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم: (ذاك جبريل، أتاكم يعلمكم دينكم)).

والتصديق والعمل يتناولهما اسم الإيمان والإسلام جميئاً، يدل عليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عَنِ اللَّهِ الْأَنْسَلُمُ﴾ [آل عمران: ٩]، ﴿وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ﴾ [المائدah: ٣]، ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ فَلَنْ يُفْلِحْ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فأخير سبحانه وتعالى أن الدين الذي رضيه وقبله من عباده هو الإسلام، ولا يكون الدين في محل القبول والرضا إلا بانضمام التصديق إلى العمل، قال الإمام النووي: هذا كلام النغواني.

وقال الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن محمد بن الفضل التميمي الأصبغاني الشافعي - رحمه الله - في كتابه "التحrir في شرح صحيح مسلم"

نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص، والإيمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته، وهي الأعمال ونقطتها قالوا: وفي هذا توافق بين ظواهر النصوص التي جاءت بالزيادة وأقاويل السلف، وبين أصل وضعه في اللغة وما عليه المتكلمون وهذا الذي قاله هؤلاء، وإن كان ظاهراً حسناً فلاظهر والله أعلم، أن نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الأدلة؛ ولهذا يكون إيمان الصنديقين أقوى من إيمان غيرهم بحيث لا تعترفهم الشبهة، ولا يتزلزل إيمانهم بعارض، بل لا تزال قلوبهم مشرحة نيرة، وإن اختلفت عليهم الأحوال وأما غيرهم من المؤلفة ومن قاربهم ونحوهم فليسوا كذلك، فهذا مما لا يمكن إنكاره ولا يتشكل عاقل في أن نفس تصديق أبي بكر الصديق لا يساويه تصدق آحاد الناس؛ ولهذا قال البخاري في صحيحه: قال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول: إنه على إيمان جبريل وميكائيل.

وأما إطلاق اسم الإيمان على الأفعال، فمتفق عليه عند أهل الحق، ولذلك في الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر، وأنشر من أن تنشر، قال الله تعالى: **وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُشْبِيهَ إِيمَانَكُمْ** [البقرة: ٤٣] أجمعوا على أن المراد: صلاتكم، وأما الأحاديث فستمر بك في هذا الكتاب، منها جمل مستكثرات، واتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة ولا يخل في النار، لا يكون إلا من اعتقاده بقيمة دين الإسلام اعتقاداً جازماً حالياً من الشكوك، ونطق بالشهادتين، فإن اقتصر على إدحاحهما لم يكن من أهل القبلة أصلاً، إلا إذا عجز عن النطق لخل في لسانه أو لعدم التمكن منه؛ لمعاجلة المنية أو لغير ذلك، فإنه يكون مؤمناً.

أما إذا أتي بالشهادتين، فلا يشرط معهما أن يقول: وأنا بريء من كل دين خالف دين الإسلام، إلا إذا كان من الكفار الذين يعتقدون اختصاص رسالة نبينا صلى الله عليه وسلم إلى العرب، فإنه لا يحكم بإسلامه إلا لأن يتبرأ، وأما إذا افتصر على قول: لا إله إلا الله، ولم يقل: محمد رسول الله، فالمشهور من مذهبنا ومذاهب العلماء أنه لا يكون مسلماً، ومن أصحابنا من قال: يكون مسلماً، ويطلب بالشهادة الأخرى، فإن أبي جعفر مررتاً، ويحتاج لهذا القول بقوله صلى الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم)، وهذا محمول عند الجماهير على قول الشهادتين، واستغنى بذلك من إدحاحهما وهو "لا إله إلا الله" عن الأخرى؛ لارتباطهما وشهرتهما.

واعلم أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب، ولا يكفر أهل الأهواء والبدع، وأن من جحد ما يعلم من دين الإسلام ضرورة حكم برئته وكفره، إلا أن يكون قرب عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة ونحوه من يخفي عليه، فيعرف ذلك أو غير ذلك من المحرمات التي يعلم تحريمها ضرورة. قال الإمام النووي: فهذه جمل من المسائل المتعلقة بالإيمان، فمعنىها في صدر الكتاب تمهدًا؛ لكونها مما يكثر الاحتياج إليه.

المراجع والمصادر

١. الإمام مسلم، مسلم بن الحاج أبو الحسن الشيباني التيسابوري (المتوفى: ٢٦٦هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قاسم بن الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) - تذكرة الحفاظ. دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٣. ابن أبي يعلى، أبو الحسين محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ) طبقات الحنابلة. المحقق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة - بيروت.
٤. أبو زكريا، محبي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) المنهج شرح صحيح مسلم بن الحاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.
٥. المزري، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاوي الكلبي المزري، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠

اسم مؤمن، وكذلك إذا أقر بالله تعالى وبرسله صلوات الله وسلمه عليهم أجمعين - ولم يعمل بالفرانض لا يسمى مؤمناً على الإطلاق، وقد يسمى مؤمناً بالتقدير، مؤمناً فاسقاً أو غير ذلك، وإن كان في كلام العرب يسمى مؤمناً بالتصديق يعني: في اللغة - ذلك غير مستحق في كتاب الله تعالى - أي: لهذا الاسم على الإطلاق، المؤمن - بقوله عز وجل: **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهَ وَجَلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلَيَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ رَأَيُهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا** [الأفال: ٣، ٤] فوصف المؤمنين بأنهم يقيمون الصلاة وينفقون مما رزقهم الله وهذا يكون من العمل، فأخبرنا سبحانه وتعالى أن المؤمن من كانت هذه صفتة.

وقال ابن بطال في باب "من قال: إن الإيمان هو العمل": فان قال: قد قدمت أن الإيمان هو التصديق، قيل: التصديق هو أول منازل الإيمان ويوجب المصدق الدخول فيه، ولا يوجب له استكمال منازله، ولا يسمى مؤمناً مطلقاً. هذا مذهب جماعة أهل السنة: أن الإيمان قول وعمل. قال أبو عبد: وهو قول مالك والثوري والأوزاعي ومن بعدهم من أرباب العلم والسنة، الذين كانوا مصابيح الهدى وأنعموا الدين، من أهل الحجاز والعراق والشام وغيرهم.

قال ابن بطال: هذا المعنى أراد البخاري - رحمه الله - إثباته في كتاب الإيمان، وعليه يوّب أبوابه كلها، فقال: باب أمور الإيمان، وباب الصلاة من الإيمان، وباب الزكاة من الإيمان، وباب الجهاد من الإيمان، وسائر أبوابه، وإنما أراد الرد على المرجنة في قوله: إن الإيمان قول بلا عمل، وتبيين غلطهم وسوء اعتقادهم، ومخالفتهم للكتاب والسنة ومذاهب الأئمة.

ثم قال ابن بطال في باب آخر: قال المهلب: الإسلام على الحقيقة هو الإيمان الذي هو عقد القلب المصدق لإقرار اللسان، الذي لا ينفع عند الله تعالى غيره، وقالت الكرامية وبعض المرجنة: الإيمان هو الإقرار باللسان دون عقد القلب، ومن أقوى ما يرد به عليهم إجماع الأمة على إكفار المنافقين وإن كانوا قد أظهروا الشهادتين، قال الله تعالى: **وَلَا تُنَصِّلُ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَا تَأْتِي وَلَا تُنَعِّمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ** [التوبية: ٨٤] إلى قوله تعالى: **وَزَرَهُنَّ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافُرُونَ** [التوبية: ٨٥] هذا آخر كلام ابن بطال.

وقال الشيخ الإمام أبو عمرو ابن الصلاح - رحمه الله - في قوله صلى الله عليه وسلم: (الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتوتّي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحجج البيت إن استطعت إليه سبيلاً، والإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره)، قال: هذا بيان لأصل الإيمان وهو التصديق الباطن، وبين لأصل الإسلام وهو الاستسلام والانتقاد الظاهر، وحكم الإسلام في الظاهر ثبت بالشهادتين، وإنما أضاف إليهما الصلاة والزكاة والحج والعصوم؛ لكونها ظاهرة شعائر الإسلام وأعظمها، وبقيame بها يتم استسلامه، وتركه لها يشعر بانحلال قيد انتقاده أو احتلاله.

ثم إن اسم الإيمان يتناول ما فسر به الإسلام في هذا الحديث وسائر الطاعات؛ لكونها ثمرات للتصديق الباطن الذي هو أصل الإيمان ومقوميات ومتعممات وحافظات له، ولهذا فسر صلى الله عليه وسلم - الإمام في حديث "وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ" بالشهادتين والصلاحة والزكاة وصوم رمضان وإعطاء الخمس من المعمق؛ ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة أو بدل فريضة؛ لأن اسم الشيء مطلقاً يقع على الكامل منه ولا يستعمل في الناقص ظاهراً إلا بقيده، ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله صلى الله عليه وسلم: ((لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن)).

وكما أن الإيمان يطلق على العمل كما في حديث "وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ"، فاسم الإسلام يتناول أيضاً ما هو أصل الإيمان وهو التصديق الباطن، ويتناول أصل الطاعات، فإن ذلك كله استسلام.

قال - أي ابن الصلاح: فخرج مما ذكرناه وحققته أن الإيمان والإسلام يجتمعان ويفترقان، وأن كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمناً.

قال: وهذا تتحقق وافٍ بالتفريق بين متفرقات نصوص الكتاب والسنة الواردة في الإيمان والإسلام، التي طالما غلط فيها الخانضون، وما حققته من ذلك موافق لجماهير العلماء من أهل الحديث وغيرهم. هذا آخر كلام الشيخ أبي عمرو ابن الصلاح.

قال الإمام النووي: فإذا تقرر ما ذكرناه من مذاهب السلف وأئمة الخلف، فهي متظاهرة متناظرة على كون الإيمان يزيد وينقص، وهذا مذهب السلف والمحدثين وجماعة من المتكلمين، وأنكر أكثر المتكلمين زيادته ونفيه، وقالوا: متى قبل الزيادة كان شَكًّا وكُفْرًا، قال المحققون من أصحابنا المتكلمين:

.٦

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايمizar الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م

.٧

الحاكم أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهرياني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) المدخل إلى الصحيح، المحقق: د. ربيع هادي عمير المدخلي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ

.٨

السيوطى، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر المتوفى ٩١١هـ تدريب الراوى في شرح تفريغ النبوى: ط دار الكتاب العربي تحقيق أحمد عمر هاشم - ١٤٠٩هـ